المحتمل تم

طه عند من الادلة و قال الماتريدي التفسير القطع على ان المراد من اللفظ هذا والشهادة على الله انه عنى باللفظ هذا فان قام دليل مقطوع به فصحيح والا فتفسير بالراي وهو المنهي عنه والتاويل ترجيح احد المحتملات بدون القطع والشهادة على الله واختلف في جواز هذا وسياتي في باب من يقبل تفسيره و اما القران فوزنه فعلان كالغفران وهو في اللغة الجمع قال الجوهري تقول قرات الشيء قرانا اذا جمعته وضممت بعضه الى بعض قال ابو عبيدة وسمي القران لانه يجمع السور ويضمها ويجمع العلوم الكثيرة وانواع البلاغة و قيل هو ماخوذ من قرنت الشيء بالشيء و اما في العرف فهو الكلام المنزل على محمد للاعجاز بسورة منه فخرج بالمنزل على محمد التوراة والانجيل وساير الكتب وبالاعجاز الاحاديث الربانية كحديث الصحيحين انا عند ظن عبدي بي الى اخره وغيره والاقتصار على الاعجاز وان انزل القران لغيره ايضا لانه المحتاج اليه في التمييز و قولنا بسورة منه هو بيان لاقل ما وقع به الاعجاز وهو قدر اقصر سورة كالكوثر او ثلاث ايات من غيرها بخلاف ما دونها و زاد بعض المتاخرين في الحد المتعبد بتلاوته ليخرج المنسوخ التلاوة والسورة اختلف في اشتقاقها فقيل هي ماخوذة من سور البلد لارتفاعه سميت به لارتفاعها وشرفها وقيل اصلها المنزلة الرفيعة قال النابغة

الم تر ان الله اعطاك سورة ... ترى كل ملك دونها يتذبذب

و قيل من سور الاناء اي بقيته لانها جزء من القران فعلى هذا اصلها الهمز فخفف و حدها بعضهم بانها الطايفة المترجمة توقيفا اي المسماة باسم خاص و الاية قيل اصلها ايية كتمرة قلبت عينها الفا على غير قياس و قيل ايية كقايلة حذفت الهمزة تخفيفا و قيل غير ذلك و هي في العرف طايفة من كلمات القران متميزة بفصل والفصل هو اخر الاية و قد تكون كلمة مثل والفجر والضحى والعصر وكذا الم

وطه

قوله النوع الاول والثاني ... جعل هذين النوعين في الاتقان نوعا واحدا ... النوع ... والمعرفة المكي والمدني وكذا جعل الثالث والرابع الاتي نوعا واحدا مع النوع الثاني

وطه ويس ونحوها عند الكوفيين وغيرهم لا يسمونها ايات بل يقول هي فواتح السور و عن ابي عمرو الداني لا اعلم كلمة هي وحدها اية الا قوله مدهامتان

النوع الاول و الثاني المكي والمدني

وهما نوعان مهمان اذ يعرف بذلك تاخر الناسخ عن المنسوخ و اختلف الناس في الاصطلاح فيهما فالمشهور ان ما نزل قبل الهجرة مكي وما بعدها مدني سوا نزل بمكة او المدينة او غيرهما من الاسفار و قيل المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة والمدني ما نزل بالمدينة قلت وعلى هذا القول تثبت الواسطة قال البلقيني ويويد الاول اجماعهم على ان المايدة مدنية مع ان فيها ما نزل بعرفات قلت العجب منه انه ادعى هنا الاجماع ثم في اخر النوع استثنى منها النازل بعرفات وقال انه على الاصطلاح الثاني فاين الاجماع و قيل المدني خمس وعشرون سورة البقرة وثلاث تليها والانفال وبراءة والرعد والحج والنور والاحزاب والقتال والفتح والحجرات والحديد والتحريم وما بينهما والقيامة والزلزلة والنصر ومن عدها لم يذكر الفتح وهي سفرية و المشهور ان القدر والمعوذتين مدنيات وان الرحمن والانسان والاخلاص مكيات و قيل الحج والحديد والصف والتغابن والقيمة والزلزلة مكيات و ذهب قوم الى ان الفاتحة مدنية وقال اخرون نزلت مرتين و قال بعضهم نزل نصفها بمكة ونصفها بالمدينة و قال ابو الحسن بن الحصار في كتابه الناسخ والمنسوخ المدني عشرون سورة ونظمها مع السور المختلف فيها في ابيات فقال

يا سايلي عن كتاب الله مجتهدا ... وعن ترتب ما يتلى من السور
وكيف جا بها المختار من مضر ... صلى الاله على المختار من مضر
وما تقدم منها قبل هجرته ... وما تاخر في بدو وفي حضر
ليعلم النسخ والتخصيص مجتهد ... يويد الحكم بالتاريخ والنظر
تعارض النقل في ام الكتاب وقد ... تولت الحجر تنبيها لمعتبر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)